



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

مشروع تكوين مجالس الجمعيات والمؤسسات الأهلية



بناء وتمكين
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

محتويات البروشور التعريفي:



1	نبذه عن المشروع
2	الفاظ وعبارات
3	مكونات مجلس الجمعيات الأهلية
4	أهداف تكوين مجلس الجمعيات الأهلية
5	خطوات تأسيس مجلس الجمعيات الأهلية
6	شروط عضوية الجمعية العمومية والترشح لمجلس الجمعيات الأهلية
7	ضوابط الترشح للعملية الانتخابية
8	جدول الأعمال الأولي للإجتماع الأول لأعضاء الجمعية العمومية لتشكيل مجلس الجمعيات الأهلية
9	الإطار الجغرافي
10	اللجان المشرفة على تشكيل مجلس الجمعيات الأهلية



نبذة عن مشروع تشكيل مجالس الجمعيات الأهلية

ضمن توجهات وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بتمكين القطاع غير الربحي والارتقاء به للمساهمة الفاعلة في التنمية بالمملكة العربية السعودية، تسعى الوزارة إلى تسخير طاقاتها وإمكانياتها للنهوض بدور الجمعيات والمؤسسات الأهلية لتقوم بمسؤولياتها المناطة بها لتنمية المجتمع، وحرصاً من الوزارة على ذلك تعمل حالياً على تشكيل مجلس الجمعيات الأهلية ومجالس الجمعيات الأهلية الفرعية، والذي سيساهم في تنظيم وتفعيل دور الجمعيات والمؤسسات الأهلية للارتقاء بالعمل الأهلي، ضمن (مبادرة تنظيم وتمكين العمل الاجتماعي التنموي)، وقد أصدرت الوزارة لائحة لتشكيل مجلس الجمعيات الأهلية بقرار رقم " 205256 " وتاريخ 1439/11/3 هـ والتي تتضمن السياسات والآليات والأدوار الخاصة بالمجلس ومجالسه الفرعية.

وضمن تسلسل تشكيل المجلس تأتي أهمية انشاء الجمعية العمومية التي تعد أعلى سلطة في المجلس وتتولى الرقابة والإشراف على شؤون المجلس، حيث أن عضوية الجمعية العمومية حق لجميع الجمعيات الأهلية التي تتحقق فيها الشروط المشار إليها في المادة السادسة حسب اللائحة.

كما أن التسجيل في عضوية الجمعية العمومية يضمن لممثلي الجمعيات الترشح أو التصويت لمجلس الإدارة الفرعي في كل منطقة إدارية والذي سيتم تشكيله بناء على تصويت أعضاء الجمعية العمومية في المنطقة، حيث يتألف مجلس إدارة الفرع من خمسة أعضاء تنتخبهم الجمعية العمومية للفرع من بين أعضائها بالاقتراع السري، ومن ثم يتم تشكيل مجلس الإدارة من عضو ممثل لكل مجلس فرعي للمنطقة.

ارتباط رؤية المملكة 2030 وتمكين القطاع غير الربحي



دعم نمو القطاع غير الربحي

تمكين المنظمات غير الربحية من تحقيق أثر أعمق

تعزيز قيام الشركات بمسؤوليتها الاجتماعية

تشجيع العمل التطوعي

تمكين تحقيق أثر أكبر للقطاع غير الربحي

تمكين الشركات من المساهمة الاجتماعية

رفع مستوى تحمل المواطن للمسؤولية

تعزيز فاعلية الحكومة

تمكين المسؤولية الاجتماعية

تنمية وتنويع الاقتصاد

زيادة معدلات التوظيف

تعزيز القيم الإسلامية والهوية الوطنية

تمكين حياة عامرة وصحية



رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

ممكّنات القطاع غير الربحي



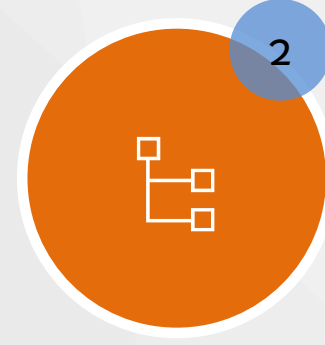
الموارد البشرية

عدم توفر قوى عاملة
مؤهلة تدير القطاع
وتنجز أعماله



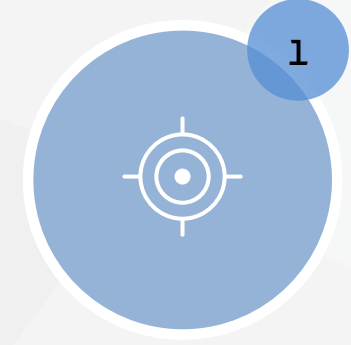
البنية التقنية

ضعف عام في الربط
الإلكتروني وتوفير
الخدمات الإلكترونية
بشكل يساهم في رفع
فاعلية الأداء والكفاءة



توفر المعلومات

عدم توفر المعلومات
الشاملة والمبنية على
بيانات دقيقة وموثوقة
عن القطاع غير الربحي
ومجالاته ومؤسساته
والفجوات التنموية التي
توجهه وعدد
المتطوعين وغيرها من
المعلومات المهمة



أنظمة وتشريعات

عدم اكتمال البيئة
التشريعية الممكنة
لعمل القطاع غير الربحي
ومؤسساته والسياسات
الحاكمة لأدواره
وممارساته

ممكّنات القطاع غير الربحي



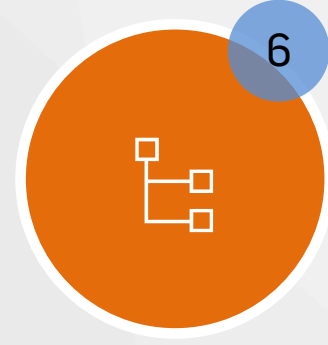
الحماية

عدم اكتمال وفعالية
الأطر الخاصة بحوكمة
الجهات العاملة في
القطاع غير الربحي
ومراقبة أداؤها
وعملياتها الداخلية
والمالية ونتائج الأداء من
خلال الحوكمة الرشيدة



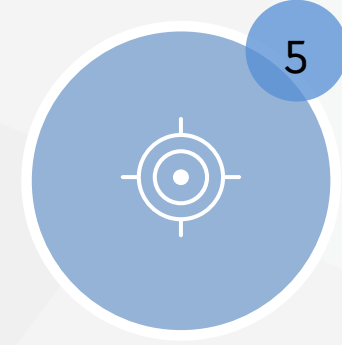
الموارد المالية

عدم توفير فرص
تمويلية للقطاع، وضعف
إشراك القطاع الخاص في
مجالات التنمية، بشكل
يخدم الأولويات التنموية



التطوع

ضعف عام في التطوع
والعمل التطوعي
الرسمي والمنظم له في
المملكة مع عدم وجود
الفرص التطوعية
الواضحة لأفراد المجتمع



التنسيق والتكامل

ضعف في التنسيق وتوحيد
الجهود بين منظمات
القطاع غير الربحي من
جهة، وعلاقة هذه
المنظمات مع القطاعين
العام والخاص من جهة أخرى

هنا يأتي أهمية تشكيل مجلس الجمعيات
والمؤسسات الأهلية حتى يساهم بشكل
فعال وكبير في هذا الممكّن

ألفاظ وعبارات

الوزارة: وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.

الوزير: وزير العمل والتنمية الاجتماعية.

النظام: نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

الجمعية: الجمعية الأهلية المرخصة من الوزارة وفقاً لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

اللائحة: لائحة مجلس الجمعيات الأهلية.

المجلس: مجلس الجمعيات الأهلية.

الجمعية العمومية: الجمعية العمومية لمجلس الجمعيات الأهلية.

مجلس الإدارة: مجلس إدارة مجلس الجمعيات الأهلية.

المجلس الفرعي: المجالس الفرعية المنبثقة من المجلس، مناطقية كانت أم تخصصية.

الجمعية العمومية للفرع: أعضاء الجمعية العمومية الذين يقع مركزهم الرئيسي أو أحد فروعهم في نطاق المجلس الفرعي

المناطقية، وأعضاء الجمعية العمومية الذين يدخل أحد أنشطتهم الرئيسية في نطاق المجالس الفرعية التخصصية.

مجلس إدارة الفرع: مجلس إدارة أحد المجالس الفرعية المنبثقة من المجلس.



مكونات مجلس الجمعيات الأهلية

يتكون المجلس من الأجهزة الآتية:

1. الجمعية العمومية.
2. مجلس الإدارة.
3. اللجان الدائمة والمؤقتة.
4. الأمانة العامة.

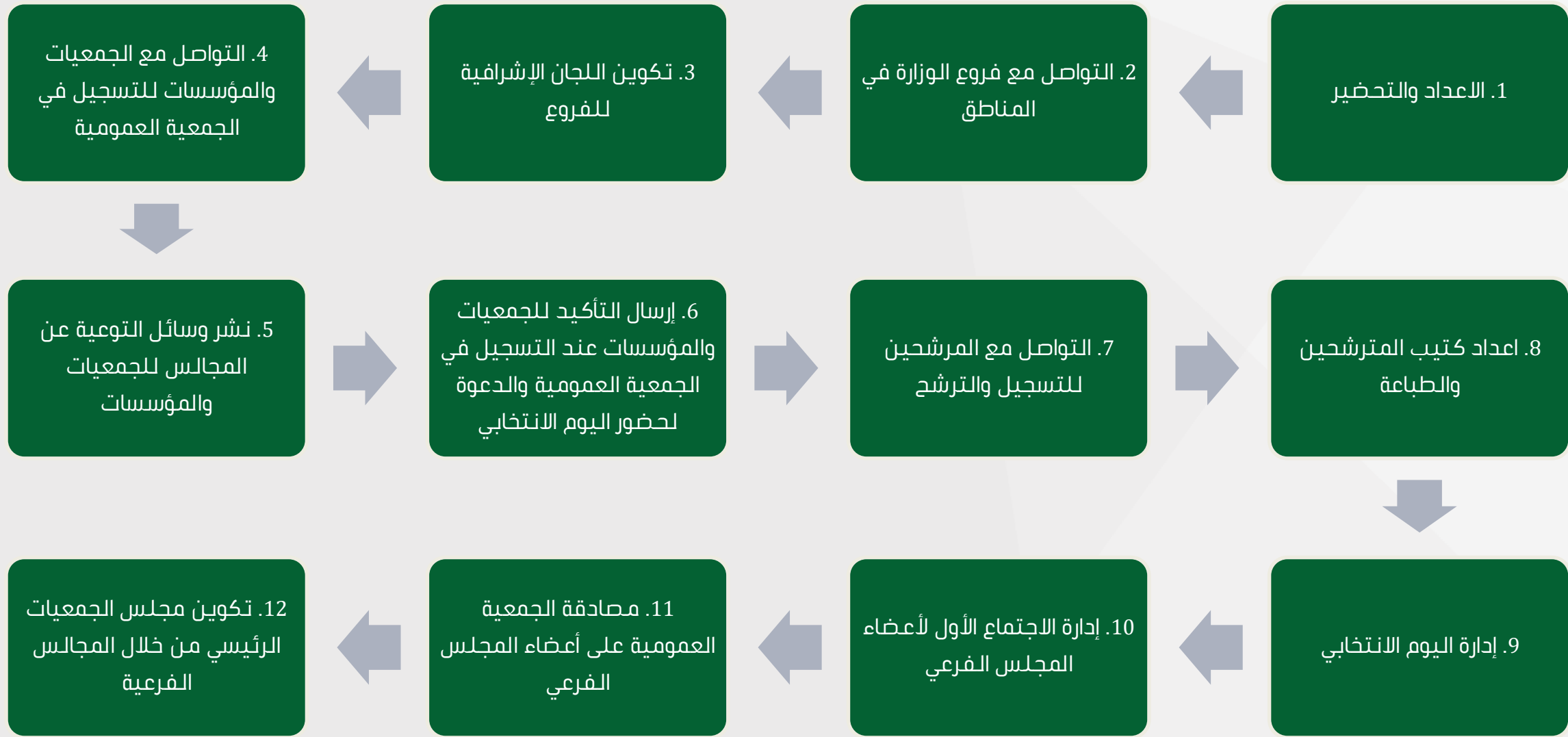
أهداف مجلس الجمعيات الأهلية

سعيًا من وزارة العمل والتنمية الاجتماعية للارتقاء بالعمل الأهلي إلى المكان اللائق به، يعتبر المجلس وما يتفرع عنه من مجالس ممثلاً للجمعيات الأهلية الواقعة في نطاقه في الشأن العام لها أمام الوزارة، ويهدف إلى تمكينها وتطويرها، وتحقيق التعاون والتكامل والتنسيق بينها، وتقديم الخدمات المساعدة على ذلك، ومما يقوم به لتحقيق أهدافه ما يأتي:

1. التنسيق بين الجمعيات بما يحقق التعاون والتكامل بينها.
2. تنفيذ برامج ومشاريع لبناء قدرات العمل الأهلي وتقويته.
3. تقديم الدعم والمساندة والمشورة للجمعيات الأهلية بما في ذلك الاستشارات المالية والإدارية.
4. اقتراح ما يمكن العمل الأهلي من سياسات، وخطط استراتيجية، وبرامج عامة.
5. نشر ثقافة العمل الأهلي، والتوعية بأهمية الجمعيات الأهلية وأغراضها وأنشطتها، وعقد المؤتمرات والندوات والبرامج والأنشطة التوعوية والتعريفية في هذا الشأن.
6. إصدار المنشورات، وإجراء البحوث والدراسات المتعلقة بالعمل الأهلي لجميع القطاعات بعد التنسيق مع الجهة ذات العلاقة.
7. التعاون مع الوزارة في حل مشكلات الجمعيات.
8. التعاون مع الجهات الإقليمية والدولية ذات العلاقة، وتبادل المعلومات والخبرات بما يسهم في تطوير عمل الجمعيات، مع مراعاة المادة التاسعة والخمسون من اللائحة.



الخطوات الرئيسية لتأسيس مجلس الجمعيات الأهلية



شروط عضوية الجمعية العمومية والترشح لمجلس الجمعيات الأهلية

1. عضوية الجمعية العمومية، والترشح لمجلس إدارة المجلس ومجالس إدارة الفروع حق لجميع الجمعيات الأهلية التي تتحقق فيها الشروط الآتية:

- أ- أن يكون الترخيص الممنوح لها من الوزارة ساريًا.
- ب- عدم صدور قرار استبعاد لها من المجلس أو الجهات المشرفة.
- ج- عدم وجود ملاحظات جوهريّة مالية أو إدارية خلال السنوات الخمس الأخيرة.
- د- الالتزام ببرامج الحوكمة والتميز التي تقدمها الوزارة.

2. يسمى مجلس إدارة الجمعية أحد أعضائه ممثلًا لها في الجمعية العمومية.

3. يكون كل عضو في الجمعية العمومية عضواً في الجمعية العمومية للفرع الذي يقع مقره الرئيسي في نطاقه أو يكون له فرع فيه، وإذا كان المجلس الفرعي تخصصياً، فيستحق العضوية في جمعيته العمومية كلُّ عضو يدخل أحد أنشطته الرئيسية في نطاق المجلس الفرعي التخصصي.



ضوابط الترشح للعملية الانتخابية لمجلس الجمعيات الأهلية

يتم عرض قائمة أسماء المترشحين الواردة من الوزارة في مقر العملية الانتخابية



يتم التعريف بالمترشح وبرامجه وأفكاره وتطلعاته وخطته المستقبلية عن طريق:



• **الكتيب التعريفي عن المترشحين** والذي سيتم توفير نسخ مطبوعة منه في مقر العملية الانتخابية من قبل الوزارة، علماً بأن المعلومات الواردة في الكتيب سيتم اقتباسها من استمارة الترشح للعملية الانتخابية

لا يجوز للمترشح بأي حال من الأحوال أن يعلن أو يسوق لنفسه عن طريق الحملات الانتخابية والدعائية



ضوابط الترشح للعملية الانتخابية لمجلس الجمعيات الأهلية

يحظر على المرشح القيام بالتالي:



- الإخلال بالنظام العام أو الإساءة إلى أي من الناخبين أو المرشحين بصورة مباشرة أو غير مباشرة
- استخدام المرافق العامة أو الخاصة أو المساجد أو المنشآت الحكومية أو الجمعيات أو دور العلم أو الأندية والهيئات العامة أو الخاصة وما في حكمها لأغراض تنفيذ حملة انتخابية
- استخدام القنوات التلفزيونية الحكومية أو الخاصة داخل المملكة أو خارجها أو وسائل التواصل الاجتماعي
- القيام بأي نشاط دعائي لأغراض الحملة الانتخابية بدعم من أي جهة أجنبية
- استخدام شعار الدولة الرسمي أو علمها أو أي شعار حكومي أو شعار وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أو الإشارات والرموز الدينية أو القبلية أو أسماء أو صور الشخصيات العامة
- التضامن مع أي مرشح آخر أو الاشتراك معه في مادة إعلانية أو دعائية



ضوابط الترشح للعملية الانتخابية لمجلس الجمعيات الأهلية

✓ على المترشحين التقيد بالأنظمة واللوائح والتعليمات ومراعاة حقوق غيرهم من المترشحين وعدم التعرض لهم بما يؤثر على العملية الانتخابية

✓ يكون المرشح مسؤولاً عن أي مخالفة يرتكبها هو أو أحد مساعديه دون أن يخل ذلك بمسؤولية مرتكب المخالفة

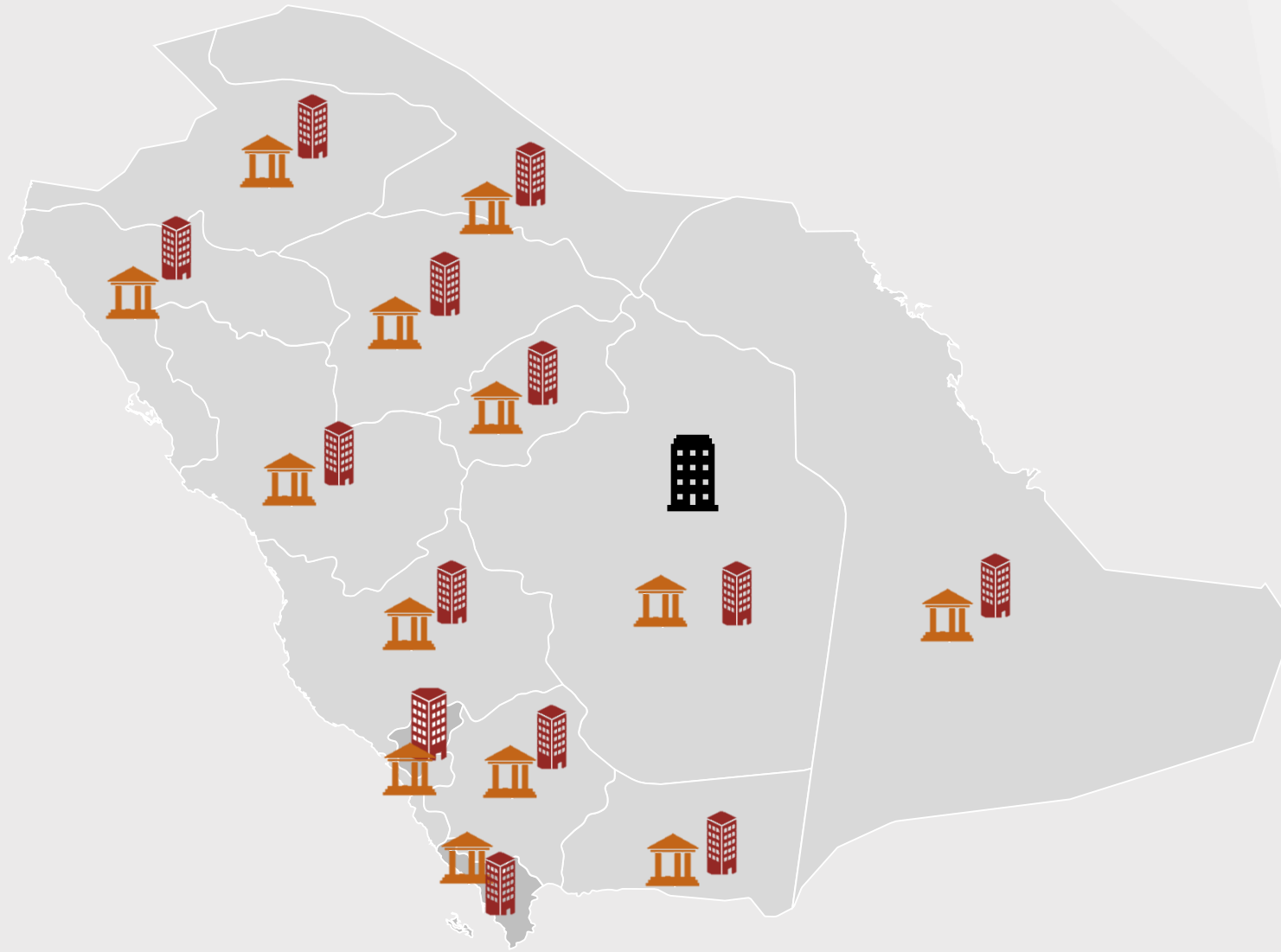
✓ على المرشحين مراعاة اختصاص المجالس وعدم تضمين برامجهم (من خلال استمارة الترشح للعضوية) وعودا تخرج عن دور عضوية مجلس إدارة الجمعيات الأهلية ومهامه وصلاحياته

✓ الالتزام بالسرية أثناء عملية الانتخاب، ولجنة الإشراف على الانتخابات استبعاد من يخالف ذلك

جدول الأعمال اليومي



الإطار الجغرافي



مجلس الجمعيات الأهلية الرئيسي
مقره مدينة الرياض



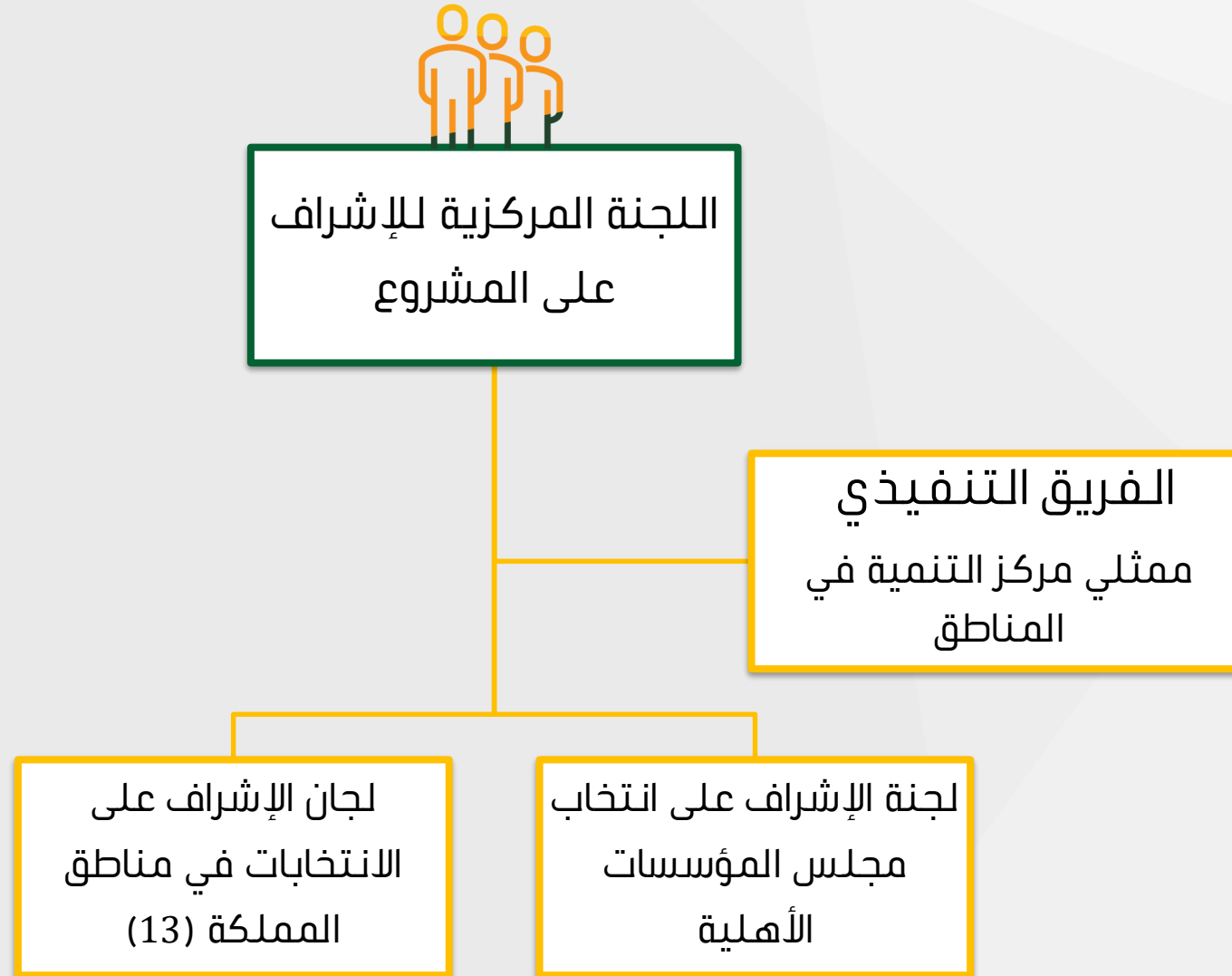
المجلس الفرعي لمجلس الجمعيات
الأهلية في كل منطقة جغرافية



الجمعية العمومية



اللجان المشرفة على تشكيل مجلس الجمعيات الأهلية



شكراً لكم